



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

تعميم رقم (77 / 2021)

إلى كافة شركات خدمات الدفع العاملة في فلسطين

التاريخ: الإثنين، 29 آذار، 2021

الموضوع: نشرة المفوضين بالتوقيع والمراسلات

يجب على شركات خدمات الدفع الالتزام بما يلي:

1. إعداد واعتماد نشرة المفوضين بالتوقيع عن الشركة وبما يتوافق مع مصفوفة الصلاحيات المالية والإدارية المعتمدة لدى الشركة.
 2. أن تشمل النشرة المفوضين بالتوقيع عن مجلس إدارة الشركة والمسؤولين الرئيسيين لديها.
 3. تزويد سلطة النقد سنوياً بنشرة التوقيعات الشاملة لأسماء ونماذج التوقيعات المعتمدة لأعضاء مجلس إدارة الشركة والمسؤولين الرئيسيين، وبما لا يتجاوز نهاية شهر آذار من كل عام.
 4. تزويد سلطة النقد بأي تعديل على نشرة المفوضين بالتوقيع المعتمدة، وبما لا يتجاوز خمسة أيام عمل من تاريخ التعديل على النشرة.
 5. يجب توقيع المراسلات الموجهة من الشركة لسلطة النقد من المدير العام/ التنفيذي أو نوابه أو مساعديه.
 6. الرسائل الموجهة إلى محافظ سلطة النقد يجب أن تكون موقعة من رئيس مجلس إدارة الشركة أو نائبه، وفي حال غيابه توقع من المدير العام/ التنفيذي.
- أملين تزويدنا بنسخة إضافية عن النشرة من خلال البريد الإلكتروني epc@pma.ps

مجموعة الرقابة

سلطة النقد الفلسطينية